

WIPO/DAS/PD/WG/3/7

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 14 يوليو 2011

الفريق العامل المعني بخدمات النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية

الدورة الثالثة

جنيف، من 12 إلى 15 يوليو 2011

ملخص الرئيس

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

1. افتتح السيد فرانسيس غري، المدير العام للويبو، الدورة ورحب بالمشاركين، معرباً عن أهمية تمديد خدمات النفاذ الرقمي إلى أنواع أخرى من حقوق الملكية الفكرية وتشجيع الجميع على المشاركة في هذا النظام. وعمل السيد ويليام ميريديث أميناً للفريق العامل.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائب الرئيس

2. انتخب الفريق السيد دون ليفين (الولايات المتحدة الأمريكية) رئيساً للدورة، وانتخب السيدة سينثيا مادريغال دومنغيث (المكسيك) نائبة له.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

3. اعتمد الفريق مشروع جدول الأعمال المنقح الوارد في الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/1 Prov.2، محيطة علماً بأن محضر الجلسة سيكون عبارة عن ملخص من الرئيس يتضمن جميع القرارات المتخذة في المسائل الرئيسية فقط.

البند 4 من جدول الأعمال: خدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية

- (أ) اقتراح لتمديد الخدمة إلى أنواع أخرى من الوثائق
4. استندت المناقشات إلى الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/2.

5. ووافق الفريق على تمديد خدمات النفاذ الرقمي لتشمل وثائق أولوية أخرى منها وثائق العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة، محيطة علماً بالمسائل التالية التي سيلزم دراستها بشكل خاص.
6. وفي الوقت الراهن يجب أن يحدد كل مكتب على حده مدى الانتفاع بالنظام. ويمكن للمكاتب أن تقرر إذا كانت ستشارك في ("تقبل") كل نوع من أنواع حقوق الملكية الفكرية وأن تقرر متى يكون ذلك، رهنا بأنواع الحقوق التي تديرها وباحتياجاتها وأولوياتها وبأي استعدادات قانونية أو تقنية قد تكون ضرورية. وينبغي أن يكون النظام جذاباً للمودعين والمكاتب للمشاركة فيه بتلبية احتياجاتهم بسهولة وبتكلفة ميسورة.
7. وعلماً بأن غالبية المكاتب تحصل في الوقت الراهن رسوماً على إعداد نسخ مصدقة من الوثائق، فستستطيع المكاتب على النسق ذاته أن تحصل رسوماً على الاستفادة من الخدمة إذا رغبت في ذلك.
8. وسيطلب تحديد تفاصيل كيفية تمديد النظام إلى أنواع أخرى من الوثائق التوصل إلى اتفاق على الأحكام الإطارية وعلى تفاصيل بنية النظام وغير ذلك من المسائل.
9. وأعرب ممثل عن المستخدمين تأييده لتمديد النظام إلى وثائق الأولوية الخاصة بالعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة، بل وأيضاً إلى أنواع أخرى من الوثائق منها الوثائق المتعلقة بتغيير الملكية، عاقداً الأمل على أن يقلل ذلك من التكاليف ويحسن من الانتفاع بنظام لاهاي على وجه الخصوص.
10. وأشار المكتب الدولي إلى أن الاقتراح المقدم لا يتعلق في المرحلة الراهنة سوى بوثائق الأولوية لأنواع مختلفة من الطلبات وأن إمكانية إنشاء خدمة مماثلة لأنواع أخرى من الوثائق هي مسألة يتعين أن ينظر فيها المكتب في المستقبل.

(ب) تعديل الأحكام الإطارية

11. استندت المناقشات إلى الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/4.
12. وأحاط الفريق العامل علماً بأن الأحكام الإطارية المقترحة من شأنها أن تقتضي من المكاتب المشاركة في الوقت الراهن والمعنية بطلبات البراءات فقط أن تقبل وثائق الأولوية من النظام القائم على طلبات نماذج المنفعة وأي نوع آخر من حقوق الملكية الفكرية التي يمكن أن يطالب بالأولوية بموجبها بطلب براءة في إطار القانون الوطني، الأمر الذي أقر بأنه قد يطرح مشكلات في التشغيل وفي النظام أمام هذه المكاتب، ووافق المكتب الدولي على أن يتخذ تدابير انتقالية، مثل الترتيبات التقنية التي بمقتضاها ترسل الوثائق في نسخة ورقية أو على قرص فيديو مدمج ريثما يستعد لتلقي هذه الوثائق باستخدام النظام مباشرة.
13. وقد أشير إلى أن المكاتب التي لا تشارك بجد في النظام ستتمتع بوضع المراقب وليس العضو إذا ما شاركت في الفريق الاستشاري، ويعتبر ذلك ترتيباً عادياً في هيئات الويبو ويمكن للمراقبين المشاركة بشكل كامل في مناقشات الفريق الاستشاري.
14. وفيما يتعلق بالفقرة 17 من الأحكام الإطارية المقترحة أكد المكتب الدولي أن إتاحة أية وثيقة تتعلق بالعلامات التجارية للخدمة من مكتبة رقمية مشاركة "بالتماس من المودع" تعني إتاحة تلك الوثيقة من خلال هذه المكتبة بالتماس يقدم إلى مكتب الإيداع الأول.
15. ووافق الفريق العامل على أن تحدد الأحكام الإطارية على النحو المقترح في الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/4، مع مراعاة النقاط المذكورة أعلاه، ومع الإحاطة علماً بأنه قد يلزم إعادة النظر في بعض التفاصيل عقب مناقشة "الطريق دال" مناقشة تقنية في الفريق الاستشاري.

(ج) عرض عن وظائف خدمة النفاذ الرقمي

16. أجرى المكتب الدولي عرضاً للنظام القائم، بما في ذلك الإجراءات التي يلزم اتخاذها في أي مكتب إيداع أول وفقاً للطريقتين ألف وجيم، والإجراءات التي يلزم أن يتخذها المودع باستخدام البوابة الشبكية للمودعين،

والإجراءات التي يلزم اتخاذها في أي مكتب إيداع ثان. وعرض المكتب كذلك البوابة الشبكية للمكاتب باعتبارها خيارا للمكاتب الصغيرة كي تشارك في النظام دون أن يكون عليها أن تؤتمت عملية إيداع الوثائق واسترجاعها.

(د) مراجعة بنية النظام

17. استندت المناقشات إلى الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/3.

18. ووافق الفريق العامل على أن تلبي البنية المقترحة للنظام الاحتياجات الخاصة بالعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة، رهنا بالتغييرات والنقاط التالية المشار إليها على أنها تكتسي أهمية خاصة:

"1" فيما يتعلق بالعلامات التجارية، سيستخدم النظام البنية التقنية نفسها المستخدمة لسائر حقوق الملكية الفكرية، مع تبسيط بعض الجوانب، مثل الأمن والسرية.

"2" قد يلزم تعديل البوابة الشبكية للمودعين إذا اعتمد الطريق دال. وقد يكون لهذه البوابة دور في تقديم المعلومات إلى المودعين عن طلبات استرجاع الوثائق وأوضاع النجاح/الإخفاق الخاصة بجميع أنواع حقوق الملكية الفكرية.

"3" هناك واجهتنا استخدام من آلة إلى آلة متاحان في الوقت الراهن في النظام وهما نظام تبادل الوثائق الإلكتروني (PCT-EDI) والنظام الثلاثي لتبادل الوثائق (TDA)، ومن المقترح الإبقاء على هذين الخيارين للأنواع الجديدة من حقوق الملكية الفكرية، بما فيها العلامات التجارية. وقد يلزم تمديد هذه الآليات أو إعداد واجهات استخدام إضافية، رهنا بمتطلبات المكاتب.

"4" قد يلزم تحديد نوع حق الملكية الفكرية في مرجع كل وثيقة، للمكاتب المودعة والمكاتب النافذة، ما لم يتسنى استخدام أعداد الطلبات لتحديد نوع حق الملكية الفكرية بوضوح.

"5" على الرغم من أن المعيار ST.67 هو أحد معايير العلامات التجارية، فمن المقترح استخدام النسقين المشمولين فيه (TIFF و JPEG) للصور الملونة والصور الرمادية الخاصة بالرسوم والنماذج الصناعية، فضلا عن سائر حقوق الملكية الفكرية. وينبغي أن يكون هذان النسقان كافيين لتلبية الاحتياجات العاجلة للنظام، ويمكن النظر في إضافة أنساق أخرى في المستقبل.

(هـ) إمكانيات تحسين خدمة النفاذ الرقمي في إطار بنية النظام الحالية

19. استندت المناقشات إلى الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/5.

20. وافق الفريق العامل على أن ينقذ المكتب الدولي نظاما قائما على فتح حساب ينفذ من خلاله المودعون إلى الوثائق، بما في ذلك النفاذ في حالة العلامات التجارية. وسيناقش الفريق الاستشاري تفاصيل هذا النظام، بما في ذلك تقديم المعلومات إلى المودعين عن طلبات استرجاع الوثائق، وإصدار شهادات الإتاحة، وإمكانية إدراج وظائف أخرى في النظام منها قائمة اختيارية لمراقبة النفاذ.

21. وأحاط الفريق العامل علما بأن من الممكن تمديد النظام ليشمل تاريخ الأولوية كمعلومة إضافية لوضع وثائق الأولوية في قوائم مرجعية في النظام، الأمر الذي من شأنه أن يقلل من خطر استرجاع وثائق أولوية غير صحيحة وإتاحتها للجمهور في نهاية المطاف من خلال الأنظمة الشبكية للتحقق من الوثائق المودعة. ولن تضاف إلى النظام عناصر أخرى من البيانات الجغرافية (اسم المودع/المخترع أو لقبه أو ما إلى ذلك) بسبب قيود السرية المفروضة في بعض المكاتب وقلة الجدوى العامة من إدراج هذه المعلومات في النظام.

(و) تحسينات أخرى مقترحة بما فيها مقترحات "الطريق دال"

22. استندت المناقشات إلى الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/6 التي عرضها وفد اليابان.
23. ناقش الفريق العامل هذا الاقتراح بالتفصيل. وأثناء المشاورات غير الرسمية نوقشت الجوانب القانونية والتشغيلية والتقنية لاعتماد الطريق دال بالتفصيل، بما في ذلك الترتيبات الانتقالية الممكنة اتخاذها في الفترة التي من الممكن أن تستخدم فيها عدة طرق في آن واحد.
24. وأيد الفريق العامل من حيث المبدأ أن يحل الطريق دال محل الطرق ألف وباء وجيم الراهنة فيما يتعلق بالبراءات والرسوم والنماذج الصناعية ونماذج المنفعة، رهنا بأن يواصل الفريق الاستشاري إجراء المناقشات التقنية والتحليل المفصل للتداعيات القانونية والتشغيلية والتقنية على كل مكتب مشارك، وعقب انقضاء فترة انتقالية.

البند 5 من جدول الأعمال: شؤون أخرى

25. ناقش الفريق العامل الإجراءات الخاصة بالعمل في المستقبل. ووافق على أن تعمم الأحكام الإطارية على جميع أعضائه ليعلقوا عليها، ثم ينشرها المكتب الدولي بعد الاتفاق على التغييرات التقنية الضرورية.
26. ووافق الفريق العامل كذلك على أن يصوغ المكتب الدولي اقتراحات تقنية محددة لتمديد نظام خدمات النفاذ الرقمي إلى أنواع جديدة من حقوق الملكية الفكرية، ولإدارة الحسابات، وللمراقبة النفاذ، ولإصدار شهادات الإتاحة، ولتنفيذ الطريق دال. وسيناقش الفريق الاستشاري هذه الاقتراحات وربما يوافق عليها في نهاية المطاف. ووافق الفريق العامل على إنشاء منتدى إلكتروني للتواصل والتشاور بفعالية.

البند 6 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

27. أحاط الفريق العامل علماً بهذا الملخص الذي أعده الرئيس. وستنشر قائمة المشاركين على حده في الوثيقة WIPO/DAS/PD/WG/3/INF/1.

البند 7 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

28. اختتم الرئيس الجلسة في 14 يوليو 2011.

[نهاية الوثيقة]